آليات حماية الطفل من العنف في الدين الإسلامي

The mechanisms of Islamic Sharia to protect children from violence

شابي أمينة[1]

الايميل:aminachabbi12@gmail.com

جامعة باتنة1، مخبر المجتمع والأسرة

ملخص:

تناول البحث عدد من المواضيع ذات الصلة بآليات الشريعة الإسلامية للحفاظ على الأطفال وحمايتهم من العنف بأي شكل من الأشكا، كما تتطرق البحث إلى مفهوم الطفل،، وأنواع العنف ضد الأطفال كالعنف الجسدي والنفسي والأسري وغيرها من المواضيع ذات الصلة بالموضوع.

وتتطرق الدراسة على العنف ضد الأطفال من منظور الشريعة الإسلامية ، حيث نحاول من خلالها تسليط الضوء على آليات الدين الإسلامي الحنيف في محاربته ومعالجته لهذه الظاهرة.

الكلمات المفتاحية:.الأليات/.العنف/الطفل/الدين الاسلامي.

Abstract:

The research dealt with a number of topics related to Islamic Sharia mechanisms to preserve children and protect them from violence in any form. The research also touched on the concept of the child and the types of violence against children, such as physical, psychological, and family violence, and other related topics

The study deals with violence against children from the perspective of Islamic law, through which we try to shed light on the mechanisms of the true Islamic religion in its fight and treatment of this phenomenon

Keywords: the mechanisms**./** violence**./** children**../** Islamic**.**

مقدمة :

العنف هو استخدام القوة الجسدية أو اللفظية التي تصدر من شخص ضد طفل أو أي شخص بصورة متعمدة أو إرغام الفرد على إتيان هذا الفعل نتيجة لشعوره بالألم بسبب ما تعرض له من أذى. وتشير استخدامات مختلفة للمصطلح إلى تدمير الأشياء والجمادات ويستخدم العنف في جميع أنحاء العالم كأداة للتأثير

[1]- المؤلف المرسل:.شابي أمينة الايميلaminachabbi12@gmail.com

على الآخرين، كما أنه يعتبر من الأمور التي تحظى باهتمام القانون والثقافة حيث يسعى كلاهما إلى قمع ظاهرة العنف ومنع تفشيها. ومن الممكن أن يتخذ العنف صورًا كثيرة تبدو في أي مكان على وجه الأرض.
وتعد أبرز فئة متعرضة للعنف هم الأطفال وتحارب كل الديانات والشرائع هذه الظاهرة لما لها من أثار وخيمة على حياة الأطفال في فترة الطفولة وحتى المراحل المستقبلية ومن بين الشرائع التي تجرم العنف بكل أنواعه وخاصة ضد الفئات الضعيفة كالأطفال و النساء هي الشريعة الإسلامية.

مشكلة البحث :

ما هي آليات الدين الإسلامي في الحد من العنف ضد الأطفال؟

أهمية الموضوع : ـ

1. ضرورة العمل على تحديد العوامل السوسيولوجية المؤدية إلى العنف ضد الأطفال.
2. ضرورة إبراز آليات الشريعة الإسلامية في الحد من ظاهرة العنف.

أهداف البحث :تهدف البحث إلى :

1. السعي إلى تحديد مجمل الاستراتيجيات التي انتهجها الدين الإسلامي في الحفاظ على الطفولة.
2. العمل على تقديم دراسة سوسيولوجية حول العنف ضد الطفولة.
3. محاولة تقديم حلول لهذه الظاهرة.

منهجية البحث :

لقد اعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج الوصفي حيث انه يسمح لنا بوصف ورصد ظاهرة العنف ضد الأطفال بربطها باليات الدين الإسلامي في محاربة هذه الظاهرة.

1_مفاهيم الدراسة:

1_1_العُنْف: " من (عنف) والعُنْف الخُرْق بالأَمر وقلّة الرِّفْق به والشدة والمَشَقّة وهو معالجة الأمور بالشدة والغلظة ،والعُنْف ضد الرفق، يقال عَنِيف إذا لم يكن رَفيقاً في أَمر هو اعْتَنَف الأَمرَ أَخذه بعُنف، وجاء في الحديث" إِنَّ اللَّه رَفِيق يُحِبّ الرِّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ." **(الرفاعي، دت، صفحة 05)**
و"جاء في لسان العرب أن العنف ، عنف، مشتق من الاسم العنف، وهو الشدة والقسوة و هو الخرق بالأمر وقلة الرفق به , وهو ضد الرفق وهو عنيف إذا لم يكن رفيقا في أمره . و اعتنق الأمر أخذه بعد بعنف، وجاء في المعجم الوسيط (عنف) به وعليه أي أخذه بشدة و قسوة ولامه وعيره.

وتفيد كلمة violence الإفراط في استخدام القوة من اجل قهر الأخر والهيمنة عليه، وهي توظف بمعنى قوة وشدة من اجل الإخضاع والسيطرة ومن هذا المصدر الاشتقاقي ولد فعل العنف الذي يرمز الى استخدام القوة ضد الأخر هو إلحاق الأذى به" **(محمد، 2011، صفحة 39)**

الفرع الثاني : العنف في الاصطلاح، وقد عُرف بأكثر من تعريف ونذكر منها :

فمن ناحية علم الاجتماع عرف" العنف كظاهرة هو نمط من أنماط السلوك وينكم أيضا أن يكون مصحوبا بانفعالات الانفجار والتوتر، وكأي فعل أخر لابد أن يكون له هدف يتمثل في تحقيق مصلحة معنوية أو مادية" **(عجرود، 2007/2006، صفحة 06)**

يمكنا القول بأن العنف هو كل أشكال الإلحاق بالأذى بالآخرين سواء كان ذلك يترك أثار ظاهرة أو كامنة، وقد تكون في كلمة كما قال تعالى لسيدنا موسى عليه السلام ﴿**فَقُولا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا عَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَو يَخْشَىٰ**﴾ **(الكريم،** اية44) فكل كلمة فيها شدة والجرح للإنسان يسمى العنف اللفظي في الشريعة الإسلامية وفقا لما ورد في الآية. وعليه فإن الشريعة الإسلامية قد منع العنف بكل أشكاله في المجتمع فمن بال أولى التعامل بالرحمة واللين مع الأطفال

1_2_مفهوم الطفل:

"الطفل لغة: من الفعل الثلاثي طفل، والطفل هو النبات الرخص، والرخص الناعم والجمع طفال وطفول، والطفل والطفلة: الصغيران والصبي يدعى طفلا حين يسقط من بطن أمه إلى أن يحتلم.

وجاء في المعجم الوسيط: الطفل الرخص الناعم الرقيق، والطفل والمولود مادام ناعما رخصا، والجمع طفولة وطفال. وفي التنزيل العزيز:﴿**وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنكُمُ الْحُلُم فَلْيَسْتَأْذِنُوا**﴾ وقال تعالى:﴿**ثُمَّ نُخْرِجُكُم طِفْلًا**﴾ وقال تعالى: ﴿**أوِ الطِّفْلِ الَّذِين لَم يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاء**﴾ وهو الولد حتى البلوغ." **(عدنان، دت، صفحة 20)** وعليه فالطفل هو الصبي الذي لم يحتلم بعد أو لم يصل مرحلة البلوغ.

1_3_ **العنف ضد الأطفال:** هو كل سلوك يؤدي إلى الضرر إما المادي الجسدي أو المعنوي يسلط على الأطفال من أطراف آخرين في المجتمع .

2_أنواع العنف ضد الأطفال:

العنف ضد الأطفال له العديد من الأنواع منها:

2_1_العنف الجسدي(البدني):

يعرفه كيمب 1962 (kimp)على أنها" حالة إكلينيكية تتمثل في إحداث إصابة عمدا في الأطفال عن طريق هجوم جسدي ناتج عن عدوان من الشخص المنوط به حماية الطفل ورعايته

ويرى جل 1970 (gill انه استخدام قصدي وليس مصادفة للقوة كجزء من تعامل الآباء أو من يقوم مقامهما مع الطفل بغرض الأذى" **(عدنان، دت، صفحة 20)**

إذًا أن العنف الجسدي هو كل أذى أدى إلى تخليف أثار مادية على الأطفال ورضوض وكدمات وجروح.....

2_2_العنف النفسي:

"هو أي فعل مؤذ نفسيا، يمس عواطف المرأة ومشاعرها مثله جر الزوجة دون مبرر، وممارسة ضغوط نفسية عليها، والإهمال، والشتم، والنعت بألفاظ بذيئة، والاتهام بالباطل، وإساءة الظن، والحرمان من رؤية الأهل، وتوجيه اللوم، والترويع" **(المرواني، دت، صفحة 92)**

بمعنى أن العنف النفسي هو كل فعل يؤدي إلى التأثير على عواطف الطفل ومشاعره وتخلف له نكسة مع ذاته ومع الآخرين.

2_3_العنف الجنسي:

تعرض الطفل لأي أنشطة أو سلوكيات جنسية صادرة من قبل شخص بالغ وتشمل الممارسة ذات الطبيعة الجنسية بالفم أو اللمس أو الأحضان أو الإيلاج للأعضاء التناسلية أو أي جزء من أجزاء الجسم أو باستخدام أداة أو التحرش اللفظي كما تشمل استغلال الطفل في أغراض الدعارة، أو إنتاج الصور العارية، أو استغلاله لأغراض جنسية عبر وسائل الاتصال الحديثة مثل الانترنت" **(واخرون، 2015، صفحة 05)**

وهذا العنف هو أبشع أنواع العنف التي تسلط ضد الأطفال حيث تجعله يعاني من العديد من الأمراض النفسية والجسدية من الطفولة وحتى في المراحل المتقدمة من عمره.

2_4_الإهمال:إهمال الأطفال وعدم العناية بهم في المأكل والمشرب واللباس وكل الأمور الحياتية.

3_**مجالات التي تحدث فيها العنف ضد الأطفال:**

إن مجالات العنف ضد الأطفال كثيرة إلا أن عادة الورقة العلمية يقتضي الاختصار ولكن سنشير إلى أهم مجالات العف ضد الأطفال وهي على النحو التالي:

3_1_العنف الأسري:

قبل البدء لابد من بيان أهمية الأسرة في الإسلام فالأسرة تعد اللبنة الأولى في المجتمع فقد ساهمت الأسرة في بناء الحضارة الإسلامية والإنسانية فبصلاحها يصلح المجتمع؛ لأنها هي التي تعلم وتربي وتهذب وتعد الأفراد ليقوموا بدورهم في المجتمع الإسلامي. فبقوتهم يتقوى المجتمع وبضعفهم يضعف المجتمع، لذلك حرص الإسلام على بناء الأسرة من الأساس بوضع القوانين المنظمة لها في كل مراحلها فلو رجع إلى أصل هذه الأسرة لنرى كيف اهتم الإسلام بها فعندما يريد الشخص اختيار الزوجة المناسبة عليه أن يختار الزوجة الصالحة ذات الدين تطبيقا لقوله صلى الله عليه وسلم:" **تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاك** " **(البخاري، 1958، صفحة 06)**

قال الصنعاني في سبل السلام" ودلال حديث على أن مصاحبة أهل الدين في كل شيء هي الأولى لأن مصاحبهم يستفيد من أخلاقهم وبركتهم وطرائقهم ولاسيما الزوجة فهي أولى من يعتبر دينه لأنها ضجيعته وأم أولاده وأمينته على ماله ومنزله وعلى نفسها" **(الكحلاني، 1182هـ، صفحة 111)**

وكذلك على المرأة إختيار الزوج الصالح فقد قال تعالى" ﴿**وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْد مُؤْمِن خَيْرٌ مِن مُشْرِكٍ وَلَو أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّه يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّن آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُم يَتَذَكَّرُونَ**" **(الكريم، سورة البقرة ، اية221)**

وبعد الزواج واختيار كل من الزوج والزوجة لبعضهما، تبدا الحياة الزوجية بينهما بناءا على الحقوق والواجبات التي حددتها الشريعة الإسلامية لكلاهما،

وإذا رزقهما الله الذرية فعليهم أن يتعاملوا معهم ضمن سلسلة من الأنظمة والتوجيهات الإسلامية والتي من خلالها يتربى الأطفال أحسن التربية وسأذكر بعضا من تلك التوجيهات:

- **اختيار الاسم المناسب للطفل/الطفلة:**فعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم:" إِنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ، وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ، فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكُمْ" **(السجستاني، دت، صفحة 287)**
- **أن يحسن الأب تعليم الأولاد:** وتربيتهم التربية الصحيحة من الأخلاق والآداب وتعاليم الإسلام قَالَ رَسُول اللهِ صلى الله عليه وسلم:" مُرُوا أَوْلَادَكُم بِالصَّلاَةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُم عَلَيْهَا، وَهُم أَبْنَاءُ عَشْرٍ وَفَرِّقُوا بَيْنَهُم فِي الْمَضَاجِعِ" **(داود، دت، صفحة 185)**

وعندما تتمثل الأسرة بتعاليم الإسلام يتقوى المجتمع ولكن انتشرت بعض الظواهر التي قد تقلب موازين الأسرة رأس على عقب منها العنف الأسري ويقصد بالعنف الأسري" أحد أنماط السلوك العدواني الذي ينتج عن وجود علاقات قوة غير متكافئة في إطار تقسيم العمل بين المرأة والرجل داخل الأسرة." **(المتحدة، 2003، صفحة 13)**

4_حماية الأطفال من العنف في الأسرة:

ومعظم حالات العنف الذي يمارس ضد الأطفال في الأسرة غير مميتة، ولا تسبب إعاقات جسدية دائمة أو خطيرة أو ظاهرة للعيان. إلا أن بعض أشكال العنف الذي يمارس في الأسرة ضد الأطفال ذوي الأعمار الصغيرة جدا، تؤدي إلى حدوث أضرار دائمة، أو حتى تفضي إلى الموت" **(المتحدة، 2003، صفحة 13)**

ومنه فالأسرة أول مجال يمارس فيه العنف ضد الأطفال رغم أن فاعليها لا يهدفون إلى أي هدف من سلوكهم العنيف هو إلحاق الضرر بالطفل وإنما هذه السلوكيات قد تخلف أضرارا عميقة وخطيرة على هذه الفئة.

5_أنظمة الرعاية والأنظمة القضائية وحماية الأطفال من العنف:

يقضي الملايين من الأطفال، وبخاصة الأولاد ،فترات طويلة من حياتهم تحت رقابة أو إشراف السلطات المعنية بالرعاية أو الأجهزة القضائية، وفي مؤسسات من قبيل مؤسسات رعاية الأيتام ودور الأطفال ودور الرعاية، وفي معتقلات الشرطة والسجون ومرافق حبس الأحداث والمدارس الإصلاحية ويتعرض هؤلاء الأطفال لمخاطر العنف على يد الموظفين، وشاغلي الوظائف الرسمية المسؤولين عن رفاههم. ولا يوجد ما يحظر العقاب البدني بصورة صريحة في هذه المؤسسات في غالبية البلدان.

وتتزايد مخاطر العنف بسبب الاكتظاظ والأحوال المزرية، والوصمة الاجتماعية والتمييز، وسوء تدريب الموظفين. وكثيرا ما لا توجد آليات فعالة للشكاوى والرصد والتفتيش، واللوائح وعمليات الإشراف الحكومية المناسبة. ولا يقدم جميع مرتكبي حوادث العنف إلى المحاكمة، مما يؤدي إلى قيام ظاهرة الإفلات من العقاب والتسامح مع العنف ضد الأطفال.

وتتعدى آثار الحياة في هذه المؤسسات حدود التجربة الشخصية للأطفال العنيفين وقد تشمل آثارها طويلة الأجل لإعاقة الحادة للنماء، والإعاقة الجسدية، والأضرار النفسية الدائمة، وارتفاع معدلات الانتحار والارتداد إلى مخالفة القانون" **(المتحدة، 2003، صفحة 13)**

وفي مؤسسات النظامية التي تعنى برعاية الأطفال الذين لديهم ظروف خاصة يتعرض الأطفال لأبشع أنوع العنف من قبل المسؤولين على الرعاية فيها.

6_آليات واستراتيجيات الشريعة الإسلامية في الحد من العنف ضد الأطفال:

وضع الشريعة الإسلامية آليات واستراتجيات كثيرة للحفاظ على حماية الأسرة والحد من العنف ضد الأطفال بعدد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية والقواعد الفقهية ونذكر من أهما :

6_1_الطفل في الشريعة الإسلامية:

"التربية أداة فعالة للتغيير والتطوير، ووسيلة مثمرة لحفظ التراث وبناء الحضارة، وهي حاجة أساسية لنمو الفرد وضرورة رئيسة لتطور المجتمع، من هذا المنطلق يؤكد علماء التربية على ضرورة الاهتمام الزائد بالطفل لان الطفولة أرض خصبةٌ للبناء والنماء. قال": روسو: أعطوني طفلين لأصنعَ من أحدهما ملاكاً، ومن الآخر شريراً" مرحلة الطفولة هي التي تكون الصورة الشخصية للإنسان، وتشكيل ملامحه الخلقية والخلقية، وقد حرصت الشريعة الإسلامية على تربية الطفل واهتمتً ببناء شخصيته بناء سليماً مبتعدة عن أشكال الانحراف وأنواع العقد السلوكية ومعظم الأمراض النفسية الخطيرة والعادات السيئة.

تعمل التربية الإسلامية على تنمية العقل فهي التنظيم النفسي والاجتماعي الذي يؤدي إلى اعتناق الإسلام وتطبيقه كليا في حياة الفرد والجماعة في كل المجالات، فهي التربية التي تجمع بين الإيمان والخلق والعلم والعمل، وهي العملية التربوية التي سار عليها المسلمون بعد نبيه محمد–عليه الصلاة والسلام– في تنشئة أجيالهم، وإعدادهم حتى أصبحوا رجال الإسلام والإيمان والفكر والعلم والتهذيب....بل فنحن بحاجة إلى تربية الطفل التربية الإسلامية لأن الطفولة من أهم مراحل النمو النفسي للإنسان، فهي حجر الأساس؛ لتكوين شخصية الطفل فإذا تم بناءه بصورة صحيحة وسليمة نتج عنها شخص مثالي" **(بركات، 2015، صفحة 98)**

نلاحظ فيما سبق أن الشريعة الإسلامية عملت على تربية الطفل تربية متوازنة في كل المجالات النفسي والجسدي والعاطفي والفكري والعقائدي الديني.

6_2_الشريعة الإسلامية والتعامل مع الطفل:

إن الشريعة الإسلامية ضد كل سلوك عنيف مع كل شرائح المجتمع، خاصة الأطفال حيث دعت من خلال القران والسنة النبوية الشريفة إلى معاملة الأطفال معاملة راقية مثال ذلك قول الرسول صلى الله عليه وسلم:

"**ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا**" "وعن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامه زينب " **(عرابي، دت، صفحة 67)**

ومن صور تعامل الرسول صلى الله عليه وسلم مع الأطفال ما يلي:

- السلام عليهم: " كان من هديه صلى الله عليه وسلم على الصبي، عن انس رضي الله عنه انه مر بصبيان فسلم عليهم، وقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله." **(سعد، دت، صفحة 17)**فالسلام على الصبي له وقع كبير على نفسيته ويورث الحب بينه وبين الآخرين.

6_3_اللعب مع الأطفال:

ومن أهم آليات العنف ضد الأطفال هو الرفق والتعامل الحسن معهم واللعب معهم.

كان الرسول _صلى الله عليه وسلم_ يترك للصبي الحرية في اللعب بشرط عدم تعوده على العادات السيئة التي تضره وحتى ينشأ قويا سليما معافى وحتى يشبع الطفل رغباته في اللعب،" نجد إن الرسول_صلى الله عليه وسلم_ لما تزوج السيدة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وكانت صغيرة السن كانت تحب اللعب فإن الرسول_صلى الله عليه وسلم_ لم يرد أن يحول بينها وبين ما تتطلبه الطفولة من لهو ولعب حتى إنه كان يسرب لها بنات الأنصار للعب معها." **(الحكيم، 2009، صفحة 256)**

وعليه فالتعامل الأخر للرسول صلى الله عليه وسلم مع الأطفال يتمثل في اللعب معهم حيث ان هذه الأخيرة تجعل الأطفال يشعرون بالسعادة.

7_الشريعة الإسلامية والحد من العنف ضد الأطفال:

وضعت الشريعة الإسلامية العديد من الآليات للحد من العنف ضد الأطفال منها:

- **الدعوة إلى الرفق واللين في التعامل مع الأطفال:** ونجد ذلك في قول الرسول صلى الله عليه وسلم حيث قال:" إن الله يحب الرفق في الأمر كله" وقوله :" إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه"
- **الدعوة إلى الرحمة مع الفئات الضعيفة:** ككل خاصة الأطفال، لقوله جل وعلا في وصف نبيه صلى الله عليه وسلم: "**فبما رحمة منا لنت لهم ولو كنت فضا غليض القلب لانفضوا من حولك**" **(الكريم، ال عمران، اية 159)**،فالرحمة أساس التعامل مع كل الناس.
- **اختيار اسم جميل:** للحد من العنف النفسي دعت الشريعة الإسلامية إلى اختيار اسم جميل للحفاظ على الطفل من السخرية والاستهزاء وكل ما يسبب له العنف النفسي.
- **للحد من العنف الجنسي:** دعت الشريعة إلى التفرقة بين الجنسين والتستر في اللبس والمحافظة على سلامة الأطفال البدنية والجسدية.
- **للحد من الإهمال:**هناك إستراتيجية إسلامية تقول :"كلكم راعي وكلكم مسؤول عن رعيته".
- **للحد من العنف اللفظي:** وضعت الشريعة الإسلامية قاعدة عامة هي عدم التنابز بالألقاب لقول الله تعالي: "**يا أيها الدين امنوا لا يسخر قوم من قوم، عسى إن يكونوا خيرا منهم ولا نساءا من نساء**

عسى إن يكنن خيرا منهن، ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ومن لم يتب فؤلاءك هم الظالمون" (الكريم، سورة الحجرات، أية 11)

- **للحد من الخوف والتخويف:** دعت الشريعة الإسلامية إلى الحد من الخوف والتخويف والتهديد لأنه عنف سيكولوجي يمارس على الأطفال.
- **للحد من العنف المادي:** دعت الشريعة الإسلامية إلى عدم الاقتراب من مال الآخرين خاصة الأطفال حيث قال الله تعالى: " ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن".

ومنه في الشريعة الإسلامية توجد جملة من الإستراتيجيات التي تنبذ العنف وتقلل منه ونلخصها في:

1. الرفق واللين وعدم القسوة والشدة.
2. احترام الأطفال وتقديرهم لأن لهم كيانهم المستقل.
3. عدم التنابز بالألقاب وعدم السخرية.
4. العناية بالأطفال وفقا للمنهج النبوي الشريف.

خاتمة:

يعتبر العنف دليل على قصر المنطق وصغر العقل في إقناع الطرف الآخر لذلك فإن جوهر الدين الإسلامي هو التسامح، لذا فهو يرفض كل شيء يأتي عن طريق الإجبار والإلزام.

والعنف منبوذ مع كل شرائح المجتمع خاصة الأطفال وقد دعت الشريعة الإسلامية إلى نبذ العنف ونبذ تعنيف الأطفال ودعت إلى استخدام اللين والرحمة والرفق معهم وعدم الإساءة لهم.

النتائج والتوصيات:

اولا: النتائج: توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج منها:

1. اهتمت الشريعة الإسلامية بحماية الطفل ضد العنف بشتى طرق وآليات.
2. الاهتمام الدولي لقضايا الطفل وسن تشريعات الدولية الخاصة لحماية الطفل ضد العنف.
3. حماية الطفل واجب أخلاقي وإنساني دولي ومجتمعي.
4. وضعت الشريعة الإسلامية جملة مت الاستراتيجيات التي تحمي الأطفال من العنف.

ثانيا: التوصيات: توصي هذه الدراسة بما يلي:

1. على الدولة أن تقوم بسن قوانين تجرم كل أنواع العنف ضد الأطفال.
2. يجب على المؤسسات العلمية والأكاديمية بالقيام بالمؤتمرات والدورات التدريبية في جميع مجالات حماية الطفل من العنف بكل أنواعه.
3. يجب الاهتمام بالتربية الإسلامية ووصايا نبي الإسلام للوقاية من العنف ضد الأطفال

المصادر والمراجع:

1. أبو داود ،سليمان بن الأشعث السجستاني. (دت). *سنن أبي داود كتاب الأدب، باب تغير الأسماء*. رقم:4950 (المجلد4.
2. أبو داود، سنن أبي داود. (دت). *كتاب الصلاة، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة*، . رقم: 495 (1 / 185).
3. البخاري. (1958). *صحيح البخاري ،كتاب النكاح ،باب الأكفاء في الدين* . كتاب، رقم: 4802 (5 .
4. الجمعية العامة للأمم المتحدة. (2003). *تعزيز حقوق الطفل وحمايتها*. الدورة61.
5. الصنعاني ،محمد بن إسماعيل الأمير الكحلاني. (1182ه). *سبل السلام* . بيروت : المجلد3.
6. القران الكريم. (اية 159). *ال عمران*.
7. القران الكريم. (اية221). *سورة البقرة* .
8. القران الكريم. (أية 11). *سورة الحجرات*.
9. القران الكريم. (اية44). *سورة طه* .
10. امين حسين عبد المولى بركات. (2015). *تربية الطفل في الاسلام*. تونس: مجلة العلوم القانونية والشرعية، كلية التربية، جامعة الزاوية.
11. جميلة عبدالقادر، شعبان الرفاعي. (دت). *العنف المجتمعي ماهيته،وأشكاله،وأسبابة وواقعه في الاردن*. الأردت: الجامعة الاردنية.
12. رمضان محمد. (2011). *من العنف الاجتماعي الى ممارسة العنف التربوي مع دراسة للوظيفة العلاجية للعنف، (ملتقى وطني)*، . الجزائر: جامعة الجزائر2.
13. سيمار أبو عدنان. (دت). *تربية الطفل في الإسلام، (ماجستير)، دراسات اسلامية*. www.gulfids.com.
14. ظافر عبد النافع عبد الحكيم. (2009). *ملخص تربية الرسول صلى الله عليه وسلم للأطفال*. مجلة ابحاث كلية التربية الأساسية،المجلد8،ع4.
15. عبد لله بن سعد. (دت). *الرحمة بالأطفال من المنظور الشرعي* . دار طيبة.
16. محمد عباس محمد عرابي. (دت). *الرحمة بالأطفال واثارها التربوية*. السعودية : مؤتمر دولي عن الرحمة النبوية ،قسم الدراسات الاسلامية .
17. مصباح عجرود. (2007/2006). *التوجيه المدرسي وعلاقته بالعنف في الوسط المدرسي حسب اتجاهات تلاميذ المرحلة الثانوية، (ماجستير)، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، قسم علم النفس*. قسنطينة: جامعة منتوري.
18. منى جمعة البحر واخرون. (2015). *لعنف وسوء معاملة الأطفال*. لامارات: مؤسسة دبي لرعاية النساء والأطفال،.

19. نايف بن محمد المرواني. (دت). *العنف الأسري : دراسة مسحية تحليلية في منطقة المدينة المنورة، .* الرياض : المجلة العربيةل لدراسات لأمنية والتدريب،المجلد26، العدد51 .